

شرح منظومة أصول الفقه وقواعده }}6{{ سماحة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

محمد بن صالح العثيمين

هو الذي يطالب بالدليل. طيب آ رجل سابقا شخصا سابق شخصا على الايدي فما تقول نعم اي نعم محرم لماذا لا لا لا على الايدي فهو

على الايدي والارجل. على الايدي وحدها - 00:00:00

لا موجود هل نعيد الراحة جائز لان الاصل في الاشياء الحلم طيب اه رجل نام في وسط الوادي نعم الوادي مجرى الصيد يعني اذا

اذا كان في ايام الصيف ما فيه احتمال يأتي مطر - 00:00:48

ماشي يعني الاصل ديال الاشياء الحل طيب اما اذا كان في الشتاء فاحتمال نسيل الوادي فان الرسول نهى عن ذلك. عليه الصلاة

والسلام. طيب طيب رجل لبس ثوبا اسودا ليس فيه شيء - 00:01:38

سوق اسود يعني اذا كان دليل على الحزن هذا شيء اخر لكن لباس الاسود من حيث هو الاصل حلم رجل اذا ناخذ القاعدة هذي في

كل شيء الاصل فيش هن الاعيان - 00:02:13

شبعان والمنافذ والاعمال ومنها المعاملات ثم قال وامنع عبادا امنع في الامر. امنع عبادة الا باذن الشاعر يعني لا توجز عبادة الا باذن

الشارع فلو تعبد شخص لله عبادة فاننا نمنعه - 00:02:40

حتى يقيم دليلا على مشروعيتها ودليل ذلك قوله صلى الله عليه واله وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقال تعالى منكرا

على من يشرعون بلا اذنه؟ ام لهم شركاء؟ شرعوا لهم من الدين ما لم يذن به الله. وقال تعالى - 00:03:06

الله اذن لكم ام على الله تفطرون فهذه الدالة تدل على ان الاصل في العبادات في العبادات الحظر الا ما قام الدليل على مشروعيتها

ووجه ذلك من النظر ان العبادة طريق - 00:03:30

نوصل الى الله فلا يمكن ان ان نسلك طريق النسل الى الله الا اذا كان الله قد وضعه لنا اما اذا لم نضع كيف؟ ما ندري اين يوصلني هذا

الطريق - 00:03:53

فلا بد ان يكون الواضح لهذا الطريق الموصل الى الله هو من؟ هو الله ففيها اذن دليل من الاثر ودليل من النظر ان الاصل في العبادات

والحظر الا ما قام الدليل على مشروعيتها - 00:04:07

وليعلم انه لابد ان يقوم الدليل على كون العبادة مشروعة في كل ما يتعلق بها لابد ان تكون موافقا للشرع بالسبب والجنس والقدر

والكيفية والزمان والمكان هي ستة اشياء لابد ان تكون العبادة موافقة للشرع مشروعة من في هذه الامور الستة - 00:04:27

وهي السبب والجنس والقدر والكيفية والزمان والمكان فمن شرع عبادة لسبب لم يجعله الشارع سببا فانها لا تؤذي لان الشرع لم يأذن

به مثل ان يقول كلما دخلت البيت لا اجلس حتى اصلي ركعتين - 00:05:03

فنقول هذه بدعة ليش لانه لم يرد الشرع ان دخول البيت سبب لصلاة ركعتين طيب كلما جاء ربيع الاول اقام حفل تعظيم للرسول

عليه الصلاة والسلام نقول هذا بدعة لان ولادة النبي صلى الله عليه واله وسلم ليست سببا - 00:05:35

لاقامة هذا التعظيم وتنظيم وتعظيم الرسول عبادة لا يمكن ان نشرعه الى اذن الى اذن من الشر رجل كلما تجشع قال الحمد لله

تجشى لا عطست اذا عطس فهو مشهور - 00:06:07

لكن اذا تجشع ما تجي الشيخ ها زرع او تضرع او تغر على كل حال معروفة لكم وفيها لغات طيب بعض الناس كلما تجشى قال الحمد

لله فنقول ان هذا - 00:06:38

يدعى لانه لم يرد نعم لو فرض ان الانسان حبس عن التجشي يعني اصيب بمرض يمنعه من التجشي ثم زال هذا المرض فدجشع

فحين اذ يشرع ان يحمد الله لان هذه نعمة - 00:07:10

وإذا حصلت النعمة فاحمد الله على ذلك طيب لو قال قائل لماذا لا نعبد الله على هذا اليس العطاس رحمة الله عليه وردت به السنة

وهذا لم ترد اذا قال ان من تشاء ربح - 00:07:32

يخرج من المعدة ولهذا نجد ان المعدة تخف وينزل الطعام قلنا اذا احمد الله اذا اذا ضربت وهل هو مشروع نعم؟ لا ليس بمشروع

واضح يا جماعة؟ طيب رجل كلما تثائب - 00:07:53

قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ماذا نقول له بدعة بدعة فان قال كيف يكون بدعة وقد قال النبي صلى الله عليه واله وسلم

التثاؤب من الشيطان وقال الله في كتابه واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله - 00:08:20

قلنا ليس هذا المراد ليس المراد بالنزغ هذا المراد بالنزغ ان ينزعك لتعمل معصية. او تدع واجبا فاستعذ بالله اما هذا فانه ليس نزقا

ولكنه يدل على الكسل والشيطان يحب من ادم من بني ادم ان يكون كسلان - 00:08:49

والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم امر من ايش من تثائب بان يكفى ما استطاع فان لم يستطع وضع يده على فيه

ولم يأمره بان يستعيز بالله من الشيطان الرجيم - 00:09:17

فهنا السبب موجود فى عهد الرسول يجعله سببا فاذا لا بد ان تكون العبادة موافقة للشرع فى بسببه ثانيا تكون موافقة للشرع فى

جنسه فان كانت من غير الجنس الذي شرعه الشرع - 00:09:42

فإنها لا تقبل لأن العبادة مبنية على توفير فلو ضحى شخص بفرس تساوى قيمة الناقة عشر مرات فإنه لا يتزوج ليش لأن الاضحية من

00:10:05 - جنس معين خاصة وهي الابل والبقر والغنم -

وليس منها الخير فلا تصح التوضحية بها طيب لو ضحى بدجاجة ها لا تصح لان جنسها غير مشروع فان قال قائل اليس النبي صلى

الله عليه واله وسلم قال من راح في الساعة الرابعة - 00:10:37

كأنما قرب دجاجة ان هذه قربي صدقة ما هي قرب النسك كما لو تصدق بوزن الدجاجة لحما فليس بنفسه طيب اذا لابد ان تكون

موافقة للشرع في في الجنس. طيب لو ان رجلا - 00:11:06

عق بعبير عق بدعيه هل تجزئ العقيقة نعم قال بعض العلماء لا تنسى لا تجزئ العقيقة يدعيك لان الرسول عليه الصلاة والسلام عينها

من من الغنم. شاة وقال بعض العلماء تجزئ لكن الشاة افضل - 00:11:31

وانما قال بالاجزاء لان جنس الابل يصح التقرب الى الله تعالى به في النسك فهي من الجنس الذي هي باعتبار كونها نسكا جنسا

وباجبار ابل بقر غنم تكون نوعا - 00:12:02

فهي نوع من النسك يشملها اسم الجنس والذين قالوا بالاجزاء يقولون انها لا تجزئ الا عن واحد لا تجزئ الا عن واحد بينما هي في

الاضحية تجزي عن سعة اما في العقبة لا تجزي الا هو احد - 00:12:24

فاذا اراد الانسان ان يعق بابل فعن الغلام فايران وان الجارية بعير واحد هذا اذا قلنا بالاجزاء المذهب عندنا الحنابلة انها تجزى لكنها

عن واحد والشاة افضل طيب لا شك ان الشرك افضل لان الانسان يتردد في كونه تحزيه عين - 00:12:52

نعم شكون الجنس القدر لابد ان تكون العبادة موافقة للشرع فى القدر قادر عن الكمية فمن اتى بعبادة زائدة عن القدر الذى شرعه

شرع الله ورسوله فاما ان تبطل - 00:13:25

إذا كان لا يمكن انفصال بعضها عن بعض وأما أن ينهي عما زاد ولا تنقي إذا كان يمكن الانفصال بعضها عن بعض فلو صلى الظهر خمسة

00:13:50 - قلنا لا تصح الصلاة -

إذا كان متعمداً لماذا؟ لأنها خالفت الشرع في القدر ولو ركع مرتين في صلاة الظهر هل لا تصح لأنه خالف الشرع في القدر ولو سجد

00:14:15 سجودا واحدا قلنا لا تصح

لانه خالف الشرع في القدر ولو صلى الظهر ثلاثا قلنا لا تصح لانه قال بالشرع في القدر. فلا بد ان تطابق الشرع في القدر ثم ان زاد او نقص فان كان لا ينفصل البعض عن بعض - [00:14:42](#)

بطل وان كان ينفصل بعضه عن بعض لم تقبل. لكن ينهى عن الزائر مثال ذلك لو انه مسح سبحة اربعين وحمد اربعين وكبر اربعين قلنا هذا خلاف السنة لا شك - [00:14:59](#)

واذا قصدت التعبد بهذا العدد فانت مبتدع. لكن ما وافق العدد المشروع ثلاثة وثلاثين فان يثاب عليه ولا تبطل به لا يبطل به التسبيح لان هذا يمكن انفصال بعضه عن بعض - [00:15:20](#)

يعني لا نقول يشترط لقبول التسبيحة الاولى صحة التسبيح الى اخر واحدة لا نقول لهذا لكن نقول في الصلاة يشترط لصحة الصلاة ان تكون شروط الصحة فيها من اولها - [00:15:43](#)

الى اخره الرابع الكيفية ان تكون مطابقة للشرع في كفيته لان الكيفية في الحقيقة تدخل في في صلب العبادة فان خالف في الكيفية لم تصح العبادة لو اتى باجزائه ما تصير - [00:16:01](#)

فلو سجد ثم ركع لم تصح صلاتك ولو بدأ بغسل الرجلين قبل الوجه لم يصح غسل الرجلين ولو انه غاف على الكعبة جاعلا الكعبة عن يمينه لم يصح طوافه لانه مخالف للشرع في - [00:16:26](#)

كيفية العبادة الخامس الزمان فان اتى بها في غير زمانها المحدد فان كان قبله لم تصح بالاتفاق وان كان بعده بعذر صحته وان كان لغير عذر فقبل تصح مع الائم وقيل لا تصح وهو الصحيح - [00:16:52](#)

هذا التفصيل فيما اذا اخرجت العبادة عن وقتها ان كان قبله ها لم تصح بالاتفاق لان سبب الوجوب لم يوجد وان كان بعده لعذر صحت ان كانت مما يقضى - [00:17:23](#)

وان كان بعده بغير عذر لم تصح. على القول الصحيح وقيل تصح مع الائم مثال ذلك رجل صلى الظهر قبل زوال الشمس معتقدا ان الشمس قد زالت ثم تبين انها لم تنزل - [00:17:50](#)

فماذا نقول لا تجزئ لكن تصح نفلا لانه نوى العبادة على نيتين نية صلاة ونية ظهر فتصح نية الصلاة لان الصلاة تصح في كل وقت ولا تصح نية الظهر لانه قبل دخول - [00:18:15](#)

وقتها طيب وان صلى الظهر بعد خروج وقتها لكن لعذر كنوم ونسيان وما اشبه ذلك ده الصلاة الصحيحة لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكره - [00:18:36](#)

فليصلها اذا ذكر يعني ولو بعد وقت وان كان لغير عذر كما لو تعمد ان يصلي بعد الوقت بحيث يكون عنده حصة درس او عمل لا ينقضي الا بعد الوقت - [00:19:03](#)

وصمم على انه لن يصلي الا بعد الوقت فان صلاتهم لا تصح على القول الصحيح. لو صلى الف مرة والقول الثاني تصف مع الائم ولكن الصحيح ان انها لا تصح - [00:19:24](#)

وانها لا تقبل منه وانه يعتبر مخلا بركن من اركان الاسلام في هذا المثال اللي ذكرناه طيب في الزكاة لو انه زكى قبل ملك النصاب فيزكى قبل ملك النصر عرف انه سيأتيه راتب - [00:19:42](#)

نعم بعد شهر او شهرين فزكى قبل ان يأتيه الراتب فان الزكاة لا تجزئ لانه قبل لانه اداها قبل ان يخاطب بها طيب فان اخرها عن وقت الوجوب لغير عذر - [00:20:08](#)

مثلا تحل زكاته في شهر محرم تأخرها عن شهر محرم تأخيرا لا يعذر فيه فهل تجزئه او لا بهذا خلاف من العلماء من قال تجزئه لانه ادى ما حق الفقراء - [00:20:34](#)

ومنهم من قال لا تجزئه لانه اخرها عن الوقت المخاطب بها. ولا سيما اذا مات فان ورثته وان اخرجوا عنه لا تبرأ بذلك ذمته لانه تعمد ان يترك هذا الركن من اركان الاسلام ولا ينفعه قضاء اهله عنه - [00:20:54](#)

وهذا الاخير اعني انه اذا تعمد تأخير الزكاة حتى مات فان ذمته لا تبرأ باخراج موارثته عنه نعم لو فرض ان الرجل عنده حسابات

كثيرة واخر الزكاة من اجل ان يراجع حسابه - [00:21:17](#)

وهنا نقول انه يجزئ يجزئ لانه لان له شبهة وشيئا من العذر لا يجزئه طيب رجل اوتر قبل صلاة العشاء هل يجزئه لماذا لانه قبل ان نخطب به لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا - [00:21:41](#)

فاذا اوتر قبل العشاء فانه لا يجزئ الوتر وان اخر الوتر الى ما بعد طلوع الفجر بغير عذر فانه ايضا لا يجزئه. لانه اخرج اخرج العبادة عن وقته المقدر شرعا - [00:22:19](#)

الخامس السادس السادس المكان لابد ان تكون موافقة للشرع في مكانها فلو اعتكف الانسان في بيته في عشر رمضان الاخيرة فانه لا يجزئ لماذا؟ لان مكان الاعتكاف المساجد قال تعالى - [00:22:39](#)

ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد ولو طاف بالبيت خارج المسجد. من حرام لا استاذ ليش لانه لم يوافق الشرع في المكان اذ من شرط الطواف ان يكون في المسجد الحرام - [00:23:16](#)

حتى لو كان هناك ضيق فانه لا يجزئه فلو فرض ان ما حول المسجد الحرام ساحات يمكنه ان يطوف منها وطاف منها فانه لا يجزئه لانه خارج المسجد الحرام فيكون مخالفا للشرع - [00:23:43](#)

ايه في مكان العبادة ولو حج الانسان الى المدينة بدلا من مكة ليش لم يجزه الحج لانه مخالف في مكان العبادة فلا تيأس والخاصة الان ان العبادات تمنع الا حيث اذن فيها الشر - [00:24:05](#)

وبناء على هذا لابد ان تكون موافقة للشرع ومأذونا فيها من قبل الشرع في امور ستة السبب والجنس والقدر والكيفية والزمان والمكان وقد عرفتم الامثلة على هذه الطاعة فان قال قائل هاتان القاعدتان - [00:24:38](#)

يشكو عليه مما قاله بعض اهل العلم ان الاصل في الاضلاع التحريم والاصل في اللحوم التحريم الاوضاع يعني الاصل فيهم التحريم والاصل في اللحوم تحريم قلنا لا ترد هذه على هذه الطاعة - [00:25:04](#)

والعلماء لا يريدون مخالفة هذه القاعدة التي ذكرناها لكن قصدهم ان الاصل ان الاقضاء لها شروط كلها شروط تلا نستحلها الا بعد ان نعرف الشروط عرفتم فاذا شككنا مثلا بعقد النكاح - [00:25:35](#)

هل تم او لا الاصل عدم التمام فلا تحل لكن لو شككنا هل هذه المرأة ممن يحل له اخذها او ممن لا يحل فالاصل حلف لان الله قال لما ذكر المحرمات - [00:26:05](#)

قال واحل لكم ما وراء ذلك يدل هذا على الاصل ايش الحلم ومن ذلك لو شككنا في عدل الرضاعات واراد الرجل ان ان يتزوج من رضعت امه رجاء لم لم يعرف عدده - [00:26:24](#)

لهن قل يجوز ايش ان يتزوجوا لان الاصل الحلم كذلك قول في اللحم قول في اللحن الاصل الحلف هذا ايضا الاصل في التحريم نقول هذا اذا شككنا في شرط الحل - [00:26:49](#)

مثل ان نجد لحما من الابل او البقر والغنم وشكرناها ذبح على الطريقة الاسلامية اولى الاصل التحريم حتى نعرف شكل الحي اما لو وجدنا حيوانا ولن ندرى هلال وحرام الاصل الحلة - [00:27:15](#)

وما استثناه بعض العلماء في مسألة الاقطاع واللحوم فيه نظر في الواقع لان مسألة نوم يعني ان شرط الحل لم يوجب وهذا يشمل كل شيء حتى الاصل في في - [00:27:38](#)

في الاعيان هذا التحريم حتى اعرف اني ملكت هذي السلعة مثلا ببيع او شقاء او ملكتها بايجارة او ما اشبه ذلك فالحاصل ان القاعدة هذه لا يرد عليها شيء لعلكم تستشكلون اننا اذا وجدنا لحم ابل وغنم او بقر - [00:27:57](#)

لان الاصل انه حرام حتى نعرف انه ذكر زكاة شرعية لكن لنعلم جميعا ان كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه السلامة الاصل فيه السلام حتى يكون دليل على المنع. فاذا جاءتنا - [00:28:17](#)

لحوم مذكاة من من مسلمين هل يحتاج ان نبحت؟ هل هي مملوكة او غير مملوكة؟ وهل الذابح يصلي او لا يصلي ابدا لذلك لو جاءتنا من النصارى ما نسأل كيف يذبحون؟ وهل ذبحوا على الطريقة الاسلامية او لا - [00:28:44](#)

إذا صدر الفعل من اهله كما انه لو باع عليك انسان شيئا هل يشترط ان تعرف انه مالكة او الاصل انه مالك الاصل انه مالك والله اعلم
لا ما في اسئلة - [00:29:05](#)

لا عشر دقائق الى صلاة النصف كيف؟ الان باقي خمس كثروا تمزوا طيب يعني حنا ذكرنا ان الان ان الاسئلة تكون في اثناء ها هداك
الكافي هذا معناه يجب ان نخليها على نصف طيب ايش يقول - [00:29:23](#)

ايش اي نعم لا هذا له اصل اي نعم ما هو اصلا السنة صلى النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اشاهد من فلان؟ اشاهد من فلان
نعم لا - [00:29:57](#)

هذي لها لها اصل نعم لان لان التخلف عندنا ثم لو عددنا لو عددنا مثلا من يتخلف في العادة تركنا الاخرين صار فيها شيء نعم عشر
دقائق. نعم نعم نعم - [00:30:21](#)

الى الساعة الثانية ايه نعم ما تقبل منه نساوينا وش وش الفرق بينهم قصة فلان هذه مسألة مشكلة على بعض الناس يحسبون
التكاسل وغير الحاضر المتكاسل يقول ابصلي هالحين اصلي يقول صلي يقول الحين اصلي طلعت الشمس يا رجال قال الحين اصلي
- [00:30:56](#)

نعم لا لا نقول ما هي مقولة وفقا صلي انك اصبر على النار لان لو قلنا انها مقبولة تجرأ في اليوم الثاني على هذا لكن اذا قلنا ما تقبل
منك ولا ولا ويردها الله. يمكن في اليوم الثاني يخاف يصلي - [00:31:28](#)

الجواب على هذا هل تعلم ان هذا الذي في الكرتون هذا هو مما جرى عليه هذا الشيء المثل والاصل ان ما ورد على المملكة انه انه
مختبر ومعروف لكن بعض الناس ينكت على هذه المسألة يقول وقد وجد كرتونا - [00:31:59](#)

مكتوب عليه ذبحه على الطريقة الاسلامية وسمك ما ندري هل هذا صحيح او لا؟ تشهد؟ تشهد؟ شفته انت؟ شريته يجي هذا مفرطين
هادولك مفرغين الا عالدجاج وحاطين السمك على كل حال هذا خطأ في التعبير - [00:32:37](#)

يقولوا ما السمك ما يحتاج طلعه من البحر الطريق وهيئة كبار العلماء قبل سنتين جابوا وزير التجارة وجابوا الناس مسؤولين عن هذا
الشيء كل شيء ما يمكن الا بعد بعد الاطلاع عليه - [00:33:03](#)

نعم زيادة خير فهو يثاب لكن لا يثاب ثواب الذكر المقيد لان الذكر المقيد له خاصية ولهذا نقول اقطع مثلا القراءة لاجل اجابة المؤذن
لان اجابة المؤذن في وقتها افضل من من قراءة القرآن - [00:33:24](#)

هذا رأي شهر الاسلام ابن تيمية رحمه الله يقول كل ذكر وجد سببه في الصلاة فافعله لا تقلق واستدل بقصة الرجل اللي قال الحمد لله
احنا عطس لكن فيما فيما ذهب اليه نظر - [00:34:04](#)

لانه يقال اذا كان لا يشرف عن الصلاة لا بأس. مثل الحمد لله او اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اذا نزع شئ من الشيطان. لكن يجيب
المؤذن ذكر كثير يشغل عني الصلاة - [00:34:23](#)

ايه الاولى عدم الاجابة نعم كيف يعني يجوز له جمع الجمع ها اصل تأخير الصلاة الى اخر الوقت ما في يجزي هذا في السعة لكن هذا
الذي ذكرته ترك واجبا وهو صلاة الجماعة - [00:34:36](#)

عرفت اي نعم مسافر مش الصداق وش العذر ولهذا نقول يجب ان يصلي المسافر مع الجماعة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا
محمد وعلى اله وصحبه اجمعين كل ما - [00:35:16](#)

غيره فغيره كل فعل هن ايباهي من مدى بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى
اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - [00:35:51](#)

ما هو الاصل في العبادة قال اصل المنع اقولها او الحل المنفذ احسنت تمام يلا بن داود دل وعلم الدليل ان الاصل في العبادة من نعم
اسكت من القرآن لا - [00:36:20](#)

نعم ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يذن به الله وهذا انكار هذا انكار. طيب عبد الله من السنة هذا اتى به عبد الرحمن كل بلد
ضلالة وهذا اقرار او انكار - [00:37:11](#)

هذا انكار طيب ذكرنا انه لا يتم لا تتم موافقة الشرع في العبادة الا بامور نعم نعم ان تكون موافقة الشرف في السبب. نعم نعم

احسنت سبب مثال ما ما احداثه الناس بدون سبب - [00:37:47](#)

طيب لسبب لم يكن شرعا وسببا للشرع الزمان ها السؤال سمعت ما لم توافق الشرع في الزمان مم العبادة التي لم توافق الشرع في

زمانها متى قام رمضان ها يعني ان اصوم شهر رمضان في شعبان - [00:38:30](#)

طيب في مكانها عبد الله من خالف الشرع في المكان نعم هذا مكان اجر في مثال اخر اعجبني بيته الكيفية الدجاجة ما خالف الشرع

في كيفية نعم ان يصلي منكسا او يتوضأ منكسا صح؟ طيب - [00:39:27](#)

الجنس ايه ده نعم ما خالف الشرع في الجنس صحيح اذا نضحي بفرس لا لا لا تقبل الاضحية وش باقي عندنا القدر طيب اي نعم

اي بس هذا لرد الزائد - [00:40:26](#)

نعم صلى الرباعية خمس ركعات مثلا او ست. وهنا لا يصح لانه خالف الشرع في في القدم. طيب لو ركع مرتين الكيفية وفي الكيفية

باعتبار الصلاة ككل في الكيفية باعتبار الركوع - [00:41:11](#)

لكن تقول اذا ركع مرتين ما يصح نفس الصلاة ما تصح نعم يعني يجوز يصلي الفجر يركعهم ركوعين لا لا لا سذاكس صح. صلاة

الكسوف. طيب اه تنازع رجلان في صفقة بيع محمد الشرافي. فقال احدهما البيع صحيح وقال الثاني البيع فاسد - [00:41:37](#)

اما وصلنا لهذا نعم قال الطالب توافقونه الاصل اه القول مع من قال بالحل. لان الاصل في غير العبادات الحلم. طيب كل شيء لا

المعاملات ولا لا؟ لا غلط من المعاملات - [00:42:14](#)

طيب نعم تنازع رجلان في حيوان بري فقال احدهما حلال وقال الثاني حرام الاصل انه حلال طيب عندك دليل على ان الاصل انه

حلال نعم احسنت اللام في قوله خلق لكم باي شيء. الاخ - [00:42:50](#)

هذا الذي لا الآخر واحد يقول اصبع وانا بعد انت ايش نعم اللام التعليم ومن قال الاباحة ايهما ابليغ ان تكون للاباحة او للتعليم للتعليم

لانه اذا كانت التعليم افادت الاباحة ولا عكس - [00:43:25](#)

نعم تجد كلمة الا باذن الشارب كلمة الشارع هل هي من اسماء الله او من صفاته او ما او ايش من الصفات هل يصح موصوف الله بانه

شارع ها كيف - [00:44:14](#)

اذ هل عندك دليل على صحة وصفه بالشارع؟ بدر شل عليكم الدين. نعم ما وصى به؟ نعم وقال تعالى لكم جعل منكم شرعة ومنهاجا.

طيب لكن العلماء رحمهم الله يقولون ان الشارع وصف صالح لله ورسوله. صلى الله عليه وسلم - [00:44:42](#)

لان الرسول يشرع والرب عز وجل يشفع وما شرعه الرسول فهو شرع الله طيب ثم قال المؤلف رحمه الله ووفقه ومن سمع قال فان

يقع في الحكم شك فارجعي للاصل في النوعين - [00:45:12](#)

ايها الاخوة في ختام هذه المادة نسأل الله ان يلقاكم في لقاءات متجددة مع تحيات مؤسسة الاستقامة الاسلامية للانتاج والتوزيع في

عنيزة شارع هلاله رقم الهاتف والناسخة الهاتفية صفر ستة - [00:45:35](#)

ثلاثة ستة اربعة ثمانية ثمانية صفر والرقم الثاني صفر ستة ثلاثة ستة اربعة خمسة ثمانية ثمانية صفر ورقم صندوق البريد اثنان

وخمسمائة والف - [00:45:57](#)